



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم الحسيمة
الجماعة الترابية ايت قمره

قرار جبائي إضافي عدد : **19** بتاريخ : 15 نونبر 2022

يتم بموجبه القرار الجبائي الأصلي عدد: 18 بتاريخ :
2021/02/17 الذي تحدد بموجبه نسب وأسعار الضرائب
والرسوم والحقوق والإتاوات والوجيبات المستحقة
لفائدة ميزانية جماعة ايت قمره .



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة اقليم الحسيمة
الجماعة الترابية ايت قمر
* * *

15 يوليو 2022

قرار جبائي إضافي عدد : 19 بتاريخ : 17 فبراير 2021
يتم القرار الجبائي رقم : 18 بتاريخ : 17 فبراير 2021
الذي تحدد بموجبه نسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والإتاوات
والوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة ايت قمر .

إن رئيس مجلس جماعة ايت قمر ،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر بتاريخ : 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم : 113.14 المتعلق بالجماعات ،

- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات ،

- وعلى القانون رقم : 47.06 المتعلق بوجبات الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.195 بتاريخ : 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) ، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 07.20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.91 بتاريخ : 16 جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020) ،

- وعلى القانون رقم 39.07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية ، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.209 بتاريخ 16 ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007) ،

- وبناء على القرار الجبائي عدد 18 بتاريخ 17 فبراير 2021 ، المحدد لنسب و أسعار الضرائب والرسوم والحقوق والإتاوات والوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة ايت قمر كما تم تغييره وتتميمه بالقرار عدد 17 بتاريخ : 17 فبراير 2021 .

- وبناء على مقرر مجلس الجماعة عدد 04 المتخذ بناء على مداولات المجلس الجماعي المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر فبراير 2022، المنعقدة بتاريخ : 2022/02/03.

قرر ما يلي :



المادة الأولى

يتمم القرار الجبائي رقم : 18 بتاريخ : 17 فبراير 2021 المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والإتاوات والوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة ايت قمره كما يلي :

1. الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض ترتبط بالبناء.

الفصل : 30.10.10/12 من الميزانية :

■ تحدد أسعار الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض ترتبط بالبناء كما يلي :

40,00 درهم للمتر المربع عن كل ربع سنة داخل جميع تراب الجماعة .

2. الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض تجارية أو

صناعية أو مهنية :

الفصل : 40.10.20/37 من الميزانية :

■ تحدد أسعار الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض تجارية أو

صناعية أو مهنية الوارد بالفصل 185 من القانون رقم 30.89 عن كل ربع سنة كما يلي :

الموقع	نوع النشاط	الرسم للمتر المربع عن ثلاثة أشهر
على الطريق الساحلي .	جميع الأنشطة التجارية أو الصناعية أو المهنية	20,00 درهم
على الطريق من مدار المركز في اتجاه جماعة بني عبد الله.	جميع الأنشطة التجارية أو الصناعية أو المهنية	20,00 درهم
مختلف الطرق.	جميع الأنشطة التجارية أو الصناعية أو المهنية	10,00 درهم

3. الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا بمنقولات أو عقارات

ترتبط بممارسة أعمال تجارية أو صناعية أو مهنية :

الفصل : 40.10.20.38 من الميزانية :

تحدد أسعار الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا بمنقولات أو عقارات ترتبط بممارسة أعمال تجارية أو صناعية أو مهنية الوارد بالمادة 192 من القانون رقم 30.89 عن كل ربع سنة وفقا لبيانات الجدول التالي مع تحديد القيمة الإيجارية السنوية في : 12.000,00 درهم:

المنقولات والعقارات	الأساس المفروض عليه الرسم	سعر الرسم
- أطناف وستائر الدكاكين.....	المتر المربع	15,00 درهم
- الستار العمودي. المعلق على الطنف النصب.....	المتر الطولي	06,00 درهم
- النصب.....	المتر الطولي	06,00 درهم
- ستار - التوافد الداخلية.....	المتر المربع	03,00 درهم
- الواجهة - الزجاجية.....	المتر المربع	15,00 درهم
- لوحة - الإضاءة.....	المتر المربع	03,00 درهم
- المعروضات المعلقة على واجهة المتجر أو على جدار الواجهة...	المتر المربع	03,00 درهم
- المعروضات أمام الدكان.....	المتر المربع	12,00 درهم
- العنوان والإشارة إليه عن بعد :		
- المساحة التي تقل عن 0,50 متر مربع.....	مبلغ ثابت	150,00 درهم
- ما زاد على هذه المساحة.....	المتر المربع	07,50 درهم



ويستفيد من هذا الرسم المستفيد من رخصة شغل الملك العام الجماعي بصورة مؤقتة
ويستوفي الرسم المشار إليه أعلاه في آن واحد مع الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية
مؤقتا لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية ووفق الإجراءات المقررة لاستيفاء هذا الرسم الأخير .

المادة الثانية :

يدخل هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التأشير عليه من عامل الإقليم .

ايت قمره في : 2022/02/03

رئيس مجلس الجماعة

امضاء الرئيس

محمد العلاوي



اطلع عليه من أجل العمل به

15 يونيو 2022

ابتداء من :

امضاء الرئيس

محمد العلاوي



أشتر عليه

15 يوليوز 2022

الحسيمة في :



عن العامل ويامر منه
الكاظم العام

توقيع : محمد بنراوي

رئيس مجلس جماعة ايت قمره

السيد عامل إقليم الحسيمة